9 April 2002 Arabic Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الأولى

نیویورك، ۸-۱ نیسان/أبریل ۲۰۰۲

التقارير المقدمة من الدول الأعضاء

ورقة عمل مقدمة من كندا

الغرض

الغرض من هذه الورقة هو توجيه انتباه الدول الأعضاء إلى العوامل التي يمكن أخذها في الاعتبار عند وضع مفهوم مشترك لشروط الإبلاغ المتفق عليها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ٢٠٠٠.

وذلك الإبلاغ خطوة طبيعية في تطور "الدوام مع والمساءلة"، وسيؤدي إلى تقوية عملية الاستعراض المعززة وبالتالي إلى التشجيع على إعمال المعاهدة بالكامل وتنفيذها تنفيذا فعالا.

وتتضمن الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٠ شرطين من شروط الإبلاغ، عملا بالمادة السادسة (١) وبقرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط (٢) وقد

⁽۱) في الفصل المتعلق بالمادة السادسة والفقرات من ٨ إلى ١٢ من الديباجة وفي الفقرة الفرعية ١٢ من الفقرة ١٥ وافق المؤتمر على "تقديم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم الانتشار، تقارير بصورة منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النووين"، والإشارة إلى الفتوى التي أصدرتما محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/ يوليه ١٩٩٦".

⁽٢) وفي الفصل المتعلق بالمادة السابعة وأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، في الفقرة ١٦، "يطلب المؤتمر إلى جميع الدول الأطراف، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، ودول الشرق الأوسط وغيرها من الدول المهتمة، أن تقدم تقارير من خلال الأمانة العامة للأمم المتحدة إلى رئيس مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، وكذلك إلى رئيس اجتماعات اللجنة التحضيرية التي ستعقد قبل ذلك المؤتمر بشأن الخطوات التي اتخذها لتعزيز تحقيق غايات وأهداف قرار ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط. ويطلب المؤتمر أن تقوم الأمانة العامة بإعداد مجموعة من التقارير على سبيل التحضير للنظر في هذه المسائل في اجتماعات اللجنة التحضيرية ومؤتمر الاستعراض لعام المنة.

كتب وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح إلى الدول الأطراف يذكرها بأحكام الوثيقة الختامية ويطلب منها تقديم تقاريرها.

وتقتصر شروط الإبلاغ حاليا على تقديم التقارير، ولكنها تفتقر إلى التفصيل فيما يتصل بالموضوع وبالنطاق وبشكل الإبلاغ وإطاره (وإن كان شرط الإبلاغ الذي ينص عليه القرار المتعلق بالشرق الأوسط يقدم بعض المبادئ التوجيهية فيما يتصل بالتوقيت والإحراء).

والغرض من عملية الاستعراض هو مناقشة الجوانب المتصلة بتنفيذ المعاهدة وأدائها، والإجراءات التي تتخذها الدول الأطراف في المعاهدة، وتعميق فهم تلك الجوانب عند الاقتضاء.

وينبغي للجان التحضيرية أن تنظر بعناية في هذه المسألة، ليتسنى اتخاذ قرار حلال مؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٥ بشأن مسألة الإبلاغ. ومن الممكن أن يكون اتخاذ ذلك القرار نتيجة هامة وبناءة في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥.

الاعتبارات

من شأن الإبلاغ الفعال أن يعزز الشفافية والثقة في المعاهدة، ويوفر خطوط أساس يمكن لجميع الدول الأطراف أن تعتمد عليها في تنفيذها للمعاهدة، وفي قياس التقدم المحرز عموما. وستسمح عملية تجميع التقارير أيضا لكل دولة طرف بتقييم أنشطتها وبالتفكير في مدى إسهام تلك الأنشطة في تنفيذ المعاهدة.

وفي حين أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لها مسؤولية خاصة في الوفاء بأحكام المادة السادسة، فإن كلا من شرطي الإبلاغ الواردين في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ يشيران صراحة إلى أغما ينطبقان على جميع الدول. وهذا أمر مناسب نظرا إلى أن أحكام المعاهدة، ومسؤولية تنفيذها، تسري على جميع الدول الأطراف. وجعل جميع الدول تقدم تقارير يعزز أيضا الاعتبارات المتصلة بالجهد المشترك الجماعي.

ومن المهم في هذا الصدد الإشارة إلى أن الإطار الأساسي للمعاهدة يتطلب توازنا بين مختلف العناصر، بما في ذلك نزع السلاح، وعدم الانتشار، والاستخدام السلمي. والإبلاغ عن تنفيذ جميع جوانب المعاهدة يعكس بشكل مناسب هذا التوازن. ومختلف الالتزامات التي تنص عليها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مترابطة ومتآزرة ومن المفروض أن يعكس أي تقرير كامل متوازن ذلك الواقع. وبالرغم من أن الدول التي لها اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقدم بالفعل تقارير سرية تفصيلية إلى

02-32561

الوكالة، فيما يتصل بالمادة الثالثة، فإن من شأن تقديم التقارير الشاملة أن يعطي صورة عن مدى تنفيذ كل دولة طرف للمعاهدة ككل، وكذلك عن الحالة العامة للتنفيذ. ومن المعترف به عموما في الوقت نفسه أن بعض الدول الأطراف تفضل نهجا مركزا يقتصر على المادة السادسة.

ومن الأفضل أن يأخذ هذا الإبلاغ شكل تدابير بناء الثقة. ورغم أن الغرض من آليات الإبلاغ هذه هو تعزيز الصكوك الدولية التي يرتبط بها ذلك الإبلاغ، فإنها قد تؤدي بشكل غير مقصود إلى تقويض احترام تلك الصكوك إذا لم يقم عدد كبير من الدول الأطراف بالوفاء بالتزامات الإبلاغ. ولذلك فإن أية شروط إبلاغ حديدة ينبغي أن تتجنب وضع أشكال تمثل عبئا مفرطا يثبط همة استخدامها.

ومن المفيد وضع شكل إبلاغ موحد يسمح بالمقارنة بين الدول الأطراف على المدى الزمني. وإسهاما في تحقيق هدف "الدوام مع المساءلة"، ينبغي لذلك الشكل أن يتضمن بالضرورة معلومات محددة تتعلق بالإجراءات الملموسة التي اتُخذت، وليس بمجرد الإعلان عن مواقف السياسات العامة.

ويمكن التضحية بالقابلية للمقارنة وبقاعدة المساواة تجنبا للتكاليف الإدارية العالية الناجمة عن الإبلاغ الكامل، والتفكير في هذا الصدد في إمكانية استخدام أشكال إبلاغ مختلفة لكل من الدول الحائزة للأسلحة النووية، والدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي لها مفاعلات نووية، ولغيرها من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

موقف كندا

في غياب شكل إبلاغ متفق عليه، اختارت كندا أن تقدم تقريرها إلى اللجنة التحضيرية مستخدمة نصا سرديا بسيطا يقدم المواد مادة مادة. وكندا لا تدعو بالضرورة إلى اعتماد هذا النهج من طرف الدول الأعضاء عموما، كما أنها لا تقترح أن يكون التقرير الوطني الكندي مثالا تحتذية الدول الأخرى، وإنما هي تقدم نهجا يمكن استعماله.

وبالرغم من أن شرط الإبلاغ عملا بالقرار المتصل بالشرق الأوسط ينص على تقديم التقارير إلى كل من اللجان التحضيرية ومؤتمر الاستعراض نفسه، فإن الشرط عملا بالمادة السادسة لا يتعرض لمسألة التوقيت، مقتصرا على الإشارة إلى أن الإبلاغ ينبغي أن يكون "منتظما". وتفضل كندا تقديم تقرير إلى كل من اللجان التحضيرية وإلى مؤتمر الاستعراض، لتكون كل من اللجنة التحضيرية والمؤتمر فرصة تستعرض فيها الدول الأطراف وتعلق على تقارير بعضها البعض.

3 02-32561

ورغم عدم وجود التزام بتقديم تقرير عن المعاهدة بأكملها، فإن كندا تفضل تقديم تقرير شامل يغطي جميع جوانب المعاهدة. وقد اختارت كندا في تقريرها الوطني لهذا العام أن تقدم تقريرا عن جميع مواد المعاهدة.

وفي مناقشة الشكل الضرورية، تؤيد كندا نهجا مشتركا يكون بسيطا نسبيا وغير حاضع لتعاريف صارمة ويوازن بين الحاجة إلى مضمون كاف ذي معنى وبين الرغبة في المحافظة على إجراء بسيط ييسر الامتثال.

02-32561